نزيه حماد (محقق): رسالة الحسيني حول تراجع سعر النقود بالأمر السلطاني

جدة: مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، العدد الثاني- المجلد الثاني
شتاء ١٤٠٥هـ (١٩٨٥م)، ص ص ٩٩-١٢٠.

تعليق: مصطفى أحمد الزرقاء
كلية الشريعة- الجامعة الأردنية- عمان- الأردن

جاء في مقدمة المحقق الكريم الدكتور نزيه حماد (ص ١٠٢ سطر ١٦) نقلاً عن ابن عابدين في رسالته: **تنبيه الرقود**، بعد تعريفه القروش بأنها قطع فضية مضروبة وأن القرش الواحد يعتبر بأربعين مصرية، قوله: "ولكن الآن غلبت تلك القطع وزادت قيمتها فصار القرش الواحد بخمسين مصرية، الخ ..".

ويبدو لي أن قول ابن عابدين رحمه الله "ولكن الآن غلبت.." وقد ضبطها الأخ الأستاذ المحقق بالشكل هكذا (غلبت) بالباء المفتوحة بعد اللام -يبدو لي أنها تحريف وأن الأصل (غلت) بدون باء فعل ماض من الغلاء لا من الغلبة، ولو فرض أنها مطبوعة في رسالة تنبيه الرقود (غلبت) بالباء فتكون هناك أيضًا محرفة عن (غلت) لتنسجم مع المعنى والسياق، لأن الغلبة معناها أنها أكثر تداولاً من غيرها ولا تدل على معنى الغلاء الذي سبق الكلام لبيانه، فقد يغلب تداول بعض أنواع النقود ولا يغلو سعرها.

في الصفحة ١١١ (الحاشية ٣) علق الأخ المحقق حفظه الله تعريفًا بالقروش الواردة في عبارة المؤلف، فقال: "القروش جمع قرش، وهو في الأصل قطعة نقدية مضروبة من الفضة، منها كبار كل واحد باثنين، ومنها أنصاف وأرباع. وقد كان القرش الواحد يقوم بأربعين مصرية، وقد شاع في عصر المؤلف التعامل بها" وأحال بهذا التعريف على رد المحتار، ورسالة تنبيه الرقود لابن عابدين. وقد سبق للأخ الأستاذ المحقق في الصفحة الأولى من المقدمة ذكر هذا التعريف نفسه للقرش.

أقول: إن هذا التعريف بالقرش والقروش، لا يعطي القارئ الذي لم يعايش عهد تلك القروش في عصر المؤلف (قبل قرنين وما بعده حتى منتصف القرن الرابع عشر الهجري) أية معرفة بما يهمه من أمر القرش وهو قيمته بالنسبة إلى الدينار الذهبي الذي هو أساس المقاييس لجميع أنواع النقود.

فالقرش في أواخر العهد العثماني، والذي أحلوه محل الدرهم. كما أشار إليه الأستاذ المحقق في مقدمته، هو قطعة صغيرة مسكوكة من الفضة تعادل قيمتها واحدًا من مائة من الدينار العثماني الذهب. ومعلوم أن الدينار العثماني (الليرة الذهبية)، وهو موجود من عهد السلاطين عبد المجيد وعبد الحميد ورشاد إلى يومنا هذا، يزن مثقالاً ونصف المثقال من الذهب المسكوك (= سبعة جرامات وربعًا تقريبًا) فكل مائة قرش فضي بدينار ذهبي. وكما كان الدينار الذهبي قديمًا مقسمًا بالقيمة إلى دراهم فضية، فكذلك كان الدينار العثماني مقسمًا في القيمة لأجزاء فضية مسكوكة هي:

(أ) **القرش**: وهو قطعة فضية مسكوكة صغيرة تساوي واحدًا من مائة من الدينار الذهب.

(ب) **القرشان**: وهو قطعة فضية مسكوكة هي ضعف القرش الواحد وزنًا وقيمة، فكل خمسين منها تساوي دينارًا عثمانيًا ذهبًا. وقطعة القرشين هذه يسميها الناس في حلب (برغوثًا كبيرًا)، وتسمى في دمشق (أبو المائة) لأنه لما غلت القروش الفضية أصبحت قطعة القرشين هذه تساوي مائة مصرية ضعف قيمة البرغوث الصغير. ثم غلت هذه القروش الفضية أكثر فصار القرش (البرغوث الصغير) يساوي سبعين مصرية كما نقله الأستاذ المحقق في مقدمته (ص ٩٩) عن تنقيح الحامدية لابن عابدين.

(جـ) **والمصرية**: قطعة نحاسية كانت رائجة في مصر وفي بلاد الشام. وهي أدنى القطع النقدية قيمة (كالفلوس جمع فلس في الماضي).

(د) **المجيدي**: كانت أكبر قطعة فضية من أجزاء الدينار العثماني قيمة، إذ كان كل مجيدي يساوي عشرين قرشًا فضيًا وزنًا وقيمة. أي كل خمسة مجيديات بدينار عماني ذهبًا. وكان للمجيدي نصف وربع مسكوكان.

وقد استمرت هذه القروش الفضية (البراغيث)، بعد الحرب العالمية الأولى والاحتلال الفرنسي لسوريا ولبنان، مدة عشر سنوات تقريبًا (وإن هبطت قيمتها تبعًا لهبوط قيمة الفضة عالميًا) حتى انقرضت في الثلاثينيات من هذا القرن بعد أن أصدر الفرنسيون المحتلون الورق النقدي السوري واللبناني، وفرضوا التعامل به دون سواه بقانون تحت طائلة بطلان العقد الذي يعقد بالنقود الذهبية أو الفضية.

وقد عايشت أنا وأقراني في العمر تلك البراغيث (القروش الفضية) كبارها وصغارها والمجيديات وأنصافها وأرباعها حتى انقراضها وحلول الورق النقدي السوري محلها.

في الحاشية رقم (٣٧ ص ١١٥) علق الأستاذ المحقق على قول المؤلف: "فبقى وزن الدينار عشرين على حاله"، بقوله: "أي عشرين مثقالاً من الذهب".

فواضح أن هذا خطأ، فالعشرون مثقالاً تساوي في الوزن مائة جرام تقريبًا، ولا يوجد في العالم قديمه وحديثه دينار بهذا الوزن من الذهب. وواضح أيضًا أن هذا سبق قلم من أخينا الأستاذ المحقق، وجل من لا يسهو. والصواب (عشرون قيراطًا).

على أن الدينار العثماني (الليرة الذهبية) منذ عهد السلاطين الخمسة الأخيرة وزنه مثقال ونصف = ٣٦ ستة وثلاثين قيراطًا. فالظاهر أنه كان في عصر المؤلف قبل ذلك عشرين قيراطًا ثم زيد وزنه بعد دلك إلى مثقال ونصف (٣٦ قيراطًا). والقيراط -كما هو معلوم- وزن حبة واحدة من بزر الخروب فكل أربع وعشرين بزرة منها زنة مثقال.

في الصفحة ١١٦ السطر الأول، جاء قول المؤلف: "ولو بعد قبض الثمن فسد العقد بقدر ما لم يقبض".

هذه العبارة فيها -كما هو واضح- سقط من النساخ والأصل يجب أن يكون: (ولو بعد قبض بعض الثمن)، وذلك لكي ينسجم مع قوله: "فسد العقد بقدر ما لم يقبض "وهو الحالة المقابلة لقوله في أول هذه المسألة (السطر الأخير من الصفحة السابقة): "فلو وقع الانقطاع بعد البيع قبل قبض الثمن .. الخ"، أي قبل قبض شيء من الثمن.

جاء في الصفحة ١١١ في نص الرسالة المحققة (السطر ٩): "وإذا دفع له المشتري ما يعدل القرش من النقود..". وكلمة (القرش) وردت هكذا بصيغة المفرد في الصفحة المخطوطة المصورة عن الأصل (ص ١٠٨) ويبدو لي أنها تحريف، وأن الأصل: (ما يعدل القروش..) بصيغة الجمع، كما في السطر الذي قبلها.

جاء في الصفحة الأولى من الرسالة في الأصل الخطي وفي المطبوع (ص ١٠٨ و ١١٢) قول المؤلف رحمه الله، "لكن دعاني لذلك خدمة الفتوى، وخفت أن أخبط خبط عشوى..".

وألاحظ على رسم كلمة (عشوى) بالألف المقصورة، والصواب أن ترسم بالآلف الممدودة لأنها مؤنث الأعشى وهو الذي لا يبصر ليلاً أو يسوء بصره في الليل، والأنثى عشواء. وفي المثل المشهور: هو يخبط خبط عشواء، لمن يعمل بلا تمييز ولا بصيرة كالناقة العشواء التي تخبط برجلها ولا تدري أين تقع؟

فإذا صح حذف الهمزة بعد الألف الممدودة من صيغة (فعلاء) لحاجة السجع لفظًا، لا يصح قلب الألف الممدودة إلى مقصورة في الرسم.

في الصفحة ١١١ (الحاشية ١) علق الأخ الأستاذ المحقق على قول المؤلف: "واضطربت مسائلهم في سائر العقود والصناعات" بقوله: "استعمل المؤلف هنا كلمة (سائر) بمعنى جميع، وهو غلط لأن السائر في اللغة معناه: الباقي.. الخ" ونقل شواهد (سائر) بمعنى الباقي، وأحال على لسان العرب لابن منظور في مادة (سأر)، ونقل عن الأزهري أن قولهم: "سائر الناس همج" وأمثاله محمول باتفاق أهل اللغة على معنى الباقي.

أقول: من المسلم به أن أكثر ما تستعمل كلمة (سائر) بمعنى الباقي لأنها من السّؤر وهو البقية، ولكنها تستعمل أيضًا على قلة بمعنى الجميع، ممن يستشهد بكلامهم من العرب. ومن الأمثلة التي لا تقبل تأويلاً بمعنى الباقي، ولا يصح الكلام معها إلا بمعنى الجميع، قول الأحوص، وهو من كبار شعراء العصر الأموي:

فجَلَتْها لنا لُبابة لَمّا وقَذَ النومُ سائر الحراسِ

فليُعتبر ذلك من قبيل المجاز فلا أرى موجبًا للتخطئة والتغليط.

هذا ما بدا لي من ملاحظات أقدمها تتمة لخدمة هذه الرسالة ونشرها، معربًا عن مزيد تقديري للأستاذ الكريم الدكتور نزيه حماد في نبش هذه الرسالة من مرقدها ولجهوده المرموقة في تحقيقها والتقديم لها بتلك المقدمة النفيسة، وفقه الله.